

سنن البيهقي الكبرى

9817 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن

زياد ثنا سعدان بن نصر المخرمي ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر

عن أبيه عن النبي A أنه قال ي خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن في الحل والحرم

الغراب والفأرة والكلب العقور والحدأة والعقرب رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وابن

أبي عمر عن سفيان